المقتطف

الجزء الرابع من المجلد الثالث بعد المائة

١ نوفمبر سنة ١٩٤٣ — ٣ ذي القعدة سنة ١٣٦٢

كيف هوى الاجتماع الدولي ؟

العوامل الهدّامة بين الحربين

الاول — حدود القانون الدولي

عني الكتّاب الاولون الذين ألّفوا في القانون الدولي ، مَن أمثال جروتيوس الهولندي ، بتوضيح الاساس الخلقي moral للقانون الدولي برغم الهوّة العميقة القائمة بين قواعد الاخلاق المثلى ، وأعمال الدول . ثم جاءت طائفة أخرى من الكتّاب ، من أمثال « ڤاتل » في القرن الثامن عشر ، فمالت الى الانحراف عن الاساس الخلقي للقانون الدولي ، والاخذ بأن كل دولة هي وحدها دون غيرها الحكَم في سلوكها من الناحية الخلقية أو الأدبية . وفي أواخر القرن الثامن عشر مال الكتّاب الى القول بالنزعة « الوضعية » أو « الواقعية » في القانون الدولي . فتخلّوا عن تعيين المبادىء الخلقية وتعريفها وهي المبادىء التي تقاس بها أعمال الدول . وأخذوا بالنزعة العملية pragmatism — حملاً على فلسفة وليم جيمز — فقالوا بأن القانون الدولي مستندٌ الى العرف والعادة اللذين تجري الدول عليهما وتنتزع منهما . فكانت النتيجة ان القانون الدولي ، أصبح يستمد من سلوك الدول ، بدلاً من أن يقاس سلوك الدول بمبادىء خلقية وقانونية . ثامة أو تكاد تكون ثالثة وأدرك المشتغلون بهذه المسائل بعد الحرب العالمية الاولى ، الحاجة الملحة الى [illegible] بين القانون الدولي ،

وبين مستوى أعلى من العدل الدولي في ظل نظمت دولهُ في هيئة أو هيئات متعاونة متساندة. ولكن النزعة « العملية » أو « الوضعية » ظلت غالبة ، وظلت مشيئة الدولة الواحدة ، متفوقة ، على لمبادىء الخلقية الأصيلة

***

هذه الفكرة الخاطئة في أصول القانون الدولي ، أفضت الى الاعتراف بمبدإ ليس هناك ما هو أعظم خطراً منهُ على السلام . فاذا قام نزاع بين دولتين ، وأخفقت المفاوضة بينهما وخابت مساعي التوفيق ، فلكل من الفريقين ، أن يقبض بيديه على زمام القانون ، ويلجأ الى استعمال القوة ، لتحقيق ما يزعمه حقًّا لهُ . وعندما تزعم الدولة المدعية ، ان مصالحها القومية الحيوية معرضة للخطر ، فلها ان « تدافع » أو أن « تحمي » نفسها بما تملكه من قوة . فبذلك أصبحت « الحرب » عملاً قانونيًّا ، عملاً مشروعاً

ومتى ثبتت الحرب ، أصبح للقانون الدولي قول في حقوق الدول وواجباتها . وهو ما يسمَّى ، في كتب القانون الدولي بقانون الحرب ، والمفروض أن يكون سيرُ الحرب خاضعاً لهذه القواعد . ولكن الصفة المميّزة لهذه القواعد كانت انتهاكها دائماً ، ومرجع ذلك الى اختراع أدوات جديدة للقتال ، وقيام أحوال جديدة تدور الحرب في ظلّها ، مما حمل الدول المتحاربة على اعادة النظر في القواعد التي كانت مقبولة في الماضي ، وتبديلها وفقاً لمصلحتها القائمة

وقد سعت الدول في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين ، الى عقد معاهدات التحكيم ، لفض النزاعات الدولية . ولكن الدول ، برغم سعيها هذا ، ظلّت محتفظة بحق تقدير المشيئة القومية ، وبحق الحكم الاخير ، في ما تعرضهُ للتحكيم من نزاع . فأفضى ذلك الى تضييق نطاق الموضوعات التي تشملها هذه المعاهدات والحد من قيمة المعاهدات وقيمة التحكيم . وعلاوة على ذلك كانت كل معاهدة تقريباً ، تنطوي على نصّ خاص ، أنّ التزام التحكيم لا يشمل المسائل التي تتعلق بالشرف القومي والمصالح الحيوية ، فنشأ عن ذلك ، أولاً ان المسائل التي يشملها التحكيم ثانوية لا تفضي عادة الى الحرب ، وثانياً ان المسائل التي لا يشملها التحكيم ، هي المسائل التي تفضي عادة الى الحرب ، وكان يجب أن يشملها التحكيم ، اذا أريد أن يكون للتحكيم شأن يذكر في منع بواعث الحرب . وحيث ان الدول احتفظت بحقها في تقرير المسائل التي تتصل بالشرف القومي أو المصالح الحيوية . فالفائدة معاهدات التحكيم كانت محدودة مشكوكاً فيها

حتى بعد انشاء عصبة الامم ، وزيادة معاهدات التحكيم ، وقيام محكمة العدل الدولية ،

ظلت فائدة هذه المعاهدات محدودة ، لأن اختصاص المحكمة كان محدوداً ، ولا يفي بحاجات الزمان

وقد كانت فكرة السيادة القومية المطلقة أحد الحوائل الكبيرة ، التي حالت دون التعاون الدولي الفعّال . وفكرة السيادة المطلقة بين الدول تقابلها الحرية المطلقة للافراد في علاقتهم بعضهم ببعض ضمن الدولة الواحدة . فلو عمت فكرة الحرية المطلقة للافراد داخل الدولة الواحدة ، لأسفرت عن اضطراب وفوضى . وهما بوجهٍ عام نتيجة الأخذ بها في علاقة الدول بعضها ببعض

نعم كانت الدول في أوائل هذا القرن تعترف ببعض الحدود لسيادتها المطلقة ولكنها لم تكن تعبأ بها كثيراً متى جدَّ الجدُّ ، فكانت الدولة تعدُّ نفسها ، الحكمَ الاخير في كل مسألة تهمها وتلجأ الى تحكيم القوة في سبيل ما تعدُّهُ هي حقًّا من حقوقها . ولم يكن لفكرة التساند ، واعتماد الدول بعضها على بعض ، تأثير ما في سلوكها

فلما وضعت الحرب العالمية الأولى أوزارها ، وأنشئت عصبة الأمم ، فرض مبدأ جديد في الحياة الدولية ، وهو مبدأ «المسؤولية المشتركة» في حفظ السلام بين الدول ووضعت قاعدة جديدة ، مؤداها ان الدولة التي تأبى التحكيم في نزاع ما ، وتلجأ إلى الحرب تجني على سائر أعضاء العصبة . وهذا فضلاً الحدُّ من السيادة المطلقة في سبيل الخير العام . ومع ذلك ظلّت فكرة السيادة قائمة ، بكل جلالها السابق ، حتى في تضاعيف بعض النصوص في دستور العصبة ، فأضعف ذلك من نهوض العصبة ، وحدَّ من فائدتها ، ولا سيما انهُ اقترن بممارسة سياسات لاتنطبق على صورة العالم الجديد ، الذي وحَّد العلم والصناعة بين اجزائه ، فأصبح « عالماً واحداً » ، خيره العام أعظم من الخير الضيق الذي يسعى اليه أحد هذه الاجزاء

بقيت مسألة واحدة ، من مسائل القانون الدولي لا بدَّ من كلمة موجزة فيها وهي مسألة الحياد . ففي القانون الدولي القديم ، الذي سُلِّم فيه بشرعية الحرب ، نصوص خاصة بالدول التي لاتشترك في الحرب أي الدول المحايدة . وهذه الدول لها بحسب هذا القانون حقوق وعليها واجبات . وكان في ذلك الزمن ، من يستطيع أن يقف من حرب ما موقف المتفرج ، ويحس ان الأمر لا يعنيه ، وانه لا يجب عليه أن يشارك في ضمان أحد أعضاء الأسرة الدولية من الاعتداء او التفريق بين الفريقين المحاربين على أساس الاعتداء او الدفع . ولذلك كانت الدولة المحايدة قبلا ترى في قيام الحرب ، وفي حيادها هي ، فرصة للانتفاع

ولكن مطالب الدول المتحاربة من المحايدة ازدادت في السعي الى تطبيق الحقوق المباحة لها بحسب القانون ، أو في زعم حقوق لم تكن مباحة لها قبلا بحسب القانون ، وتغير

تفسير الحقوق والواجبات المنطوية تحت قواعد الحصر البحري، واتسع نطاقها وضاق الخناق على بعض الدول المحايدة ، فخاض بعضها الحرب، دفاعاً عن مصلحتها ، لا دفاعاً عن مبدإ في القانون الدولي او عن خير عام

وبقيام عصبة الأمم ، ومبدإ السلامة المشتركة ، واحتمال فرض العقوبات على الدولة التي تعتدي على غيرها، زالت نظريًّا فكرة الحياد القديمة، ولكنها ظلت قائمة عملاً برغم التناقض بين الحياد وبين المسؤولية المشتركة . وهذا مردُّه في بعض الدول الى سياسة العزلة ، حيث كان الاهتمام محصوراً في ما يعدُّونه « سلامة الدولة » في نطاق المصلحة الخاصة الضيقة ، بغير نظر الى صلة هذه السلامة بالسلامة العامة . وقد كانت هذه السياسة تنطوي على تشجيع مضمَّن للدول التي تضمر الاعتداء

الثاني — مواطن الضعف في التنظيم الدولي

قبل نشوب الحرب العالمية الأولى ، كانت الحرب تعدُّ عملاً مشروعاً ، وكل ما يتضمنهُ القانون الدولي في موضوعها انما كان تنظيمها او تنظيم العرف الخاص بها ، مثل معاملة الأسرى والجرحى ، واهالي البلاد المحتلة ، والدول المحايدة وما أشبه . فالقواعد التي وضعت في مؤتمرى لاهاي المعقودين في سنة ١٨٩٩ و ١٩٠٧ انما قصد بها الى تنظيم شنّ الحرب وفقاً لعرفٍ كانوا يعدُّونهُ عرف المتحضرين ، دون منعها . فجماعة الأمم في ذلك العهد لم تكن منظمة ، ولا لها هيئات عامة قائمة يقظة تتولى بحث مسائل النزاع الذي يخشى ان يفضي الى قيام الحرب، فكانت الدول اذا قام نزاع ما ، تتفاوض عن بُعد بواسطة الممثلين السياسيين على الاكثر ، وفي جوٍّ مشبَّع بالريبة والعداء ، بينما سائر الدول واقفة على الغالب موقف المتفرّج لا يهمهُ ما في الأمر ، او موقف العاجز عن منع الكارثة

ولم تضع العبرة المستخرجة من هذه الحال على بعض أقطاب الحلفاء في الحرب العالمية الأولى، فسعوا الى انشاء هيئة ، مهمتها السعي الى تعزيز التعاون الدولي، وتحقيق السلام الدولي والسلامة الدولية . فدخل القانون الدولي مرحلة جديدة ، اذ نظمت فيه معظم دول الأرض في هيئة تعرف بعصبة الأمم ، لتتولى مسؤولية السهر على حفظ السلام ، وفضّ كلّ نزاع قد يفضي استفحاله الى نشوبها . ولكنّ الولايات المتحدة ، أبت برغم الرئيس ولسون وما كان له من نصيب كبير في انشاء هذه الهيئة ، أن تنتظم فيها ، فتقدمت العصبة منذ ولادتها عن أحد الاعضاء الكبار في مجموعة الدول . وهو عون كان لا بدَّ منهُ لنجاحها . أما ألمانيا فلم تنتظم فيها قبل سنة ١٩٢٦ وروسيا قبل ١٩٣٤ . ففريق من الدول الكبيرة ،

لم يتعاون مع العصبة تعاوناً متصلاً ، إما لتأخر انضمامه اليها كالمانيا وروسيا ، وإما لخروجه منها كاليابان والمانيا وغيرهما

وأشهر مواطن الضعف في تنظيم العصبة ، موطنان أحدهما في تنظيمها الاساسي ، والآخر في التطبيق . أما موطن الضعف في تنظيمها الاساسي ، فالهوة العميقة ، بين ما عقد عليها من آمال ، وما وُكل اليها من مهام ، وبين السلطة التي كانت لها ، بمقتضى الدستور . فكل قرار في مسألة كبيرة كان يقتضي الاجماع ، وهو ما لا يتيسر في كثير من أصغر شؤون الحياة ، فكيف به في كبارها . وكان يقتضي كذلك ان تكون كل دولة على حدة هي الحكم الاخير ، في هل تطبق القرار أو لا تطبقه ، وهذا مردُّه الى الاحتفاظ بمبدإ السيادة المطلقة . ثم أخيراً ، على فرض الاجماع في القرار والاجماع في قبوله ، كان هناك نقص في اعداد القوة اللازمة لتنفيذه تنفيذاً سريعاً حاسماً . وهذا يتيح للمعتدي فرصة ضرب الضربة الاولى ، والضربة الأولى في العمران الحديث قد تكون ضربة حاسمة

وأما التطبيق فهو ان الدول الكبيرة في العصبة نظرت الى مهمتها فيها ، على انها في المقام الاول المحافظة على الحالة الراهنة ، والتسوية التي وضعت بعد الحرب . فمع ان المادة التاسعة عشرة نصَّت على وجوب التعديل السلمي في الحالة الراهنة ، تعديلاً يطابق أحوال هذا العالم المتغيرة ، ولكنَّ المطامع والرَّيب وقصور اداة العصبة نفسها حالت جميعاً دون إحداث هذا التغيير

وكانت النتيجة ان عمل العصبة ، كان موسوماً بالتردُّد والضعف ، ثم انهار تماماً

واذا كان القانون والنظام ، يقتضيان استنكار العنف والاعتداء وإلغاء شرعية الالتجاء الى الحرب من حيث هي أداة للسياسة القومية ، ووسيلة لتحقيق طلب قومي ما ، فان القانون والنظام يقتضيان كذلك من جماعة الدول كلها النهوض بالمسؤولية المشتركة في منع الاعتداء ، وعون المعتدَى عليه ، علاوة على انشاء أداة واقية فعَّالة ، لفض النزاعات الدولية . ولكن الدول كانت على الاكثر لا تشعر أن سلامتها مهدَّدة ، إلا عند ما يكون التهديد مباشراً ، حالة ان الخطر الاكبر والتهديد الاكبر ينشآن عن انهيار القانون والنظام بوجه عام . وهذا يفسِّر لنا — برغم أصوات جهيرة رفعتها فئة قليلة من الذين أدركوا هذه الحقائق — كيف سلَّمت عصبة الامم ، باستباحة الصين سنة ١٩٣١ ، وكيف قصَّرت عندما استباحت ايطاليا الحبشة سنة ١٩٣٥ . فتحدّي اليابان وايطاليا لحكم القانون والنظام ونجاح الأساليب التي اعتمدتا عليها حينئذ ألقيا ظلالاً قاتمة على فكرة السلامة المشتركة لا من حيث المبدإ ، بل من حيث التطبيق فتزعزع الايمان بالمبدأ . فلما صمَّت آذانها الى المانيا

بالقوة في سنة ١٩٣٨ لم تلق المانيا مقاومة ما من العصبة، وعند ما قطّعت أوصال تشيكوسلوفاكيا في سبتمبر من السنة نفسها تمّ ذلك في ميونخ وبغير رجوع إلى العصبة، وحين نقضت المانيا في مارس ١٩٣٩ اتفاق ميونخ — مهما يكن الرأي فيه — كانت العصبة أضعف من أن تردع معتدياً ما، إذا كان كبيراً ومصمّماً على الاعتداء. كانت الثقة بالعمل المشترك قد ضاعت، وغدا العمل المشترك للدفاع عن حكم النظام والقانون مستحيلاً، ووجدت كلّ دولة نفسها مضطرّة أن تدبر أمرها، على خير ما تستطيعهُ من تدبير، لتواجه خطر الحرب

الثالث — العوامل السياسية

في العهد السابق لإنشاء عصبة الامم لم يكن لفكرة السلامة المشتركة وجود فأفضى ذلك الى الأخذ بنظام « توازن القوى » وكان غرض هذا النظام أن تمنع دولة ما، أو مجموعة ما من الدول، من الظفر بمقام المتفوق المسيطر بالقوة على الحياة الدولية. فكانت المحالفات تعقد لموازنة قوة دولة ما. وكانت هذه المحالفات تقابل من الناحية الاخرى، بمحالفات مضادّة لها لتتوازن الكفتان. ولكن هذا الذي سموه « توازن القوى » كان توازناً غير مستقر، وكانت كفتا الميزان في تبدّل دائم

فكانت الصلات بين الدول، في هذه الحالة، متصفة بروح العداء والريبة والخوف من الاعتداء، ولم يكن بين « توازن القوى » وبين العدل صلة ما. فلما رفع توازن القوى الى منزلة مبدإ سياسي، لزم عنه ان العلاقات الدولية قائمة على القوة، وان الدول بطبيعة الحال منقسمة كتلاً متعادية

واذن فكل أمل معقود على سلام له صفة دائمة في عالم تسوده سياسة توازن القوى، كان وهماً من الاوهام. والتاريخ يشهد بأنهُ اذا كانت سياسة توازن القوى، قد افلحت في المحافظة دون نشوب حروب صغيرة، فانها لم تفلح مثقال ذرة واحدة في انقاذ العالم قاطبة من كونهِ معسكراً مدججاً بالسلاح. فالثقة المتبادلة بين الدول كانت مفقودة والحرب يرماً ما، وعلى نطاق واسع، كانت أمراً لا مفر منهُ

وقد أفضى مبدأ توازن القوى وانتفاء الشعور بالمسئولية المشتركة، الى سباق الدول في السلح. فعلى كل دولة أن تحمي استقلالها ومصالحها القومية. وعلى كل دولة كبيرة ان تعتمد على قواتها المسلحة، في تعزيز مطالبها وتأييد مصالحها، عند ما تصطدم مطالب دولة أخرى ومصالحها. ولم يكن للسياسة من جدوى الاّ على قدر الاحترام الواجب للقوة المسلحة من برية وبحرية. وكل مفاوضة خطيرة الشأن كانت تدور في جوّ تسوده «سياسة القوة» وتقوم من ورائها أشباح الجيوش والاساطيل

وبعد ما كان السلاح يطلب للدفاع ، أصبح غاية في ذاته ، فصارت الدول تنشىء جيوشاً كبيرة، وأساطيل قوية ، بغير ان يكون لها هدف خاص تسعى اليه ، ولكن لأنها تعلم انهُ عندما يجد الجد ، في بحث مسألة مهما فوجود الجيش والاسطول ، قد يكون الوزنة الحاسمة في كفة الميزان . ومن هنا صارت القوة الحربية تطلب لذاتها . فتعددت الحالة النفسية التي ينشئها الاعتزاز بالقوة والارتياح اليها ، سبباً من أسباب الحرب

ومن المفارقات العجيبة في تاريخ السلح الحديث ، ان المعالم بين أسلحة الدفاع وأسلحة الهجوم قد طمست . فكلُّ دولة كانت تؤكد ان السلاح الذي كانت تصنعهُ إنما هو لغرض الدفاع . ولكنَّ الدول الأخرى لم تكن تثق بحسن نية دولة أو أخرى من هذا القبيل . وكلمة « الدفاع » لا معنى لها في جرِّ « سياسة القوة » إلا في حدود ما يحسب مصلحة أو حقا يجب الدفاع عنها أو عنهُ . فاذا قال فلان — زعيم دولة ما — ان الاستيلاء على البلد الفلاني ، مصلحة حيوية لقومهِ في نظره ، ففي وسعهِ حينئذٍ أن يزعم ان الدبابات الضخمة والقاذفات الكبيرة والغواصات هي أسلحة دفاعية !

وقد اعترف أعضاء عصبة الأمم ، في دستور العصبة ، بأنَّ حفظ السلام يقتضي خفض السلاح . وبذلت مساعٍ كثيرة وعقدت اجتماعات متعددة والتأم مؤتمر نزع السلاح ، بعد ما بحثت لجنته التحضيرية الموضوع من جميع وجوههِ سنوات متوالية ، ولكنها أخفقت جميعاً في الوصول الى اتفاق مرضي . وكثيراً ما دار الجدال الطويل الممل في هل يقدَّم نزع السلاح على ضمان السلامة ، أو يُقدَّم ضمان السلامة على نزع السلاح ، مع ان الحل الصحيح يقتضي عدَّ كلٍّ منهما وجهاً لمسألةٍ واحدةٍ ، وتحقيق الواحد يجب أن يسير جنباً الى جنب تحقيق الآخر . والعجز عن تحقيق قسط ما من نزع السلاح كان الدليل الاخير ، على ان فكرة « السلامة المشتركة » ، كانت لا تزال فكرة نظرية

وزاد الموضوع إشكالا وتعقيداً ، تجار السلاح والشركات التي تصنعه . فنقص السلاح لم يكن في مصلحتها فكانت تبذل كل حيلة يفتقها لها الخيال والمال والطمع لتبذر بذور سوء الظن بين الدول وتقضي على كل أمل — مهما يكن ضعيفاً — في الوصول الى اتفاق . وفي هذا الباب ، نوادر وفضائح لا تحصى يقرأها القارىء فيعروه يأس من صلاح الناس

وقد ساير سياسة « توازن القوى » نزعة الى الاستهتار السياسي واخرى الى المغالاة في قومية السياسة

اما الاول فقد سقت اليها الدول الكبيرة بدوافع شتى ، بعضها أو معظمها اقتصادي . فسعت لحكمها وسيطرتها على ما وصفوه بعبارتي « الشعوب المتأخرة » و« البلاد

الغنية غير المستغلة مواردها ». فنشأت كذلك مشكلة المستعمرات ، فأضافت عنصراً آخر شديد التعقيد الى « سياسة القوة » لأن المنافسة بين الدول على المستعمرات بالاضافة الى سباق التسلح كانت من أهم العوامل التي أفضت الى نشوب الحرب العالمية الاولى . واذا كان الاستعمار قد أسفر في بعض النواحي عن بعض الخير للشعوب البدائية التي استعمرت ، فانه كان منافياً لنزعة العدل ورغبة الحرية . ثم إن الخصومة الشديدة التي قامت بين الدول على المستعمرات وما نشأ عنها من عداء واضطراب ترجح كثيراً ذلك الخير . وجاءت عصبة الامم فأنشأت نظام الانتداب . وهو في مبدإه صحيح لانه مبدأ الوصاية على القاصر . ولكن تطبيقه في معظم النواحي لم يساوق سلامة المبدإ . ولعل مشكلات المستعمرات بعد الحرب ، لا تحل الاّ عن طريق نظام قائم على مثل فكرة الانتداب على أن تطبَّق تطبيقاً صحيحاً وتراعى فيه مصلحة القوم ولا تميز فيه دولة على دولة الاّ من حيث الخير الذي تصنعه والارشاد الذي تسديه ، فتزول مشكلة المستعمرات من حيث هي عامل نزاع بين الامم وتضمن حقوق شعوبها وحسن حالهم

أما المغالاة في النزعة القومية او النعرة القومية فكانت الديناميت المتفجر في الاجتماع الدولي الحديث . حتى قبل الحرب العالمية الاولى ، بدرت بوادر المبالغة في النزعة القومية السياسية وكان من اظهر مظاهرها نظريات التفوق العنصري التي سوغها كثيرون من الكتاب والساسة حقّ شعب ما في ان يسيطر على شعوب أخرى أدنى منهُ في سلم الانسانية كما زعموا . وأفكار من هذا القبيل ، كان لها ولا ريب ، شأن يذكر في إذكاء روح الخصام التي أفضت الى الحرب العالمية الاولى . ولكن النزعة القومية لم تظهر في أشد مظاهرها تطرفاً وخطراً الاّ بعد الحرب العالمية الاولى ، فبولغ أعظم مبالغة في تفوق بعض الشعوب ، من ناحيتي السلالة والثقافة ، حتى غدت هذه النزعة ، خطراً لا ريب فيه على سلام العالم

وبرغم المثل العليا ، والرغبة العامة في تحقيق التعاون الدولي ، التي أُعرب عنها إعراباً مبيناً في جنيف ، كان من الواضح ان هناك حكومات دول معينة ، لم تقبل إقبالاً صادقاً على الاخذ بأغراض العصبة اساساً لسياستها . فذكريات الحرب كانت لا تزال مرة مثيرة للحمائظ والريب فكانت فعّالة في إضعاف ثقة هذه الدول بنظام السلامة المشتركة

وكان في الدول الظافرة طائفة من رجال السياسة لا تفكر الاّ في كيت الدول التي غلبت كبتاً دائماً وكان لرأي العام في الدول الديمقراطية منجماً على الاكثر الى تقويم تام للحرب . وقلب ما أودع في نصوص معاهدات الصلح رأساً على عقب . وغذّى هذا الاتجاه ، مشتغلون

بالسياسة ، كان كل همهم أن يصعدوا على أكتاف المتبرمين ، الى مقام الحكم والسلطان . فكانت أفواههم كالزيت يُصب على نار مشبوبة

وقد بدأت هتافات كثيرة ، بذلها رجال مستنيرون ، رحبة صدورهم ، واسعة آفاق تفكيرهم ، لجعل عصبة الأمم ، أداة صحيحة للتنظيم الدولي ، ووسيلة لتعديل نصوص المعاهدات التي يبدو فيها جورٌ أو منافاةٌ لاحوال العالم الحديث ، لعلّهم يزيلون بذلك بعض بواعث الجفاء الدولي . ولكنّهم آبوا بالخيبة ، لان النزعة القومية المتأججة ، من الجانبين ، غلبتهم على أمرهم

ومن ثمة بدأت الدول ، تحصر اهتمامها ، في ما تعدُّه مصالحها المباشرة ، غير ناظرة الى المصلحة العامة ، مصلحة الجماعة الكبيرة من الدول . وقد ظل بعضهم في هذه النزعة القومية حتى غدت أشبه ما تكون بمرض نفسي ثابت ، أشبه ما يكون بالوسواس فأثر ذلك في السياسة الداخلية والسياسة الخارجية على السواء . وأفضى هذا في بعض الدول ، الى قيام فئةٍ قليلة ، بشؤون الحكم ، مستندة الى فلسفة فاسدة ، تنكر على الروح الانسانية حريتها ، وتعدُّ الفردَ في الدولة ، سنًّا في عجلةٍ في آلةٍ كبيرة . وهذا اللون الغالي فيه من النزعة القومية ، أنكر في ميدان السياسة الداخلية ، مبدأ تقيُّد الحكومة بالقانون ، وأنكر في ميدان السياسة الخارجية ، مبدأ التساوي القانوني ، بين الدول . فديست حقوق دول كثيرة واشتدَّت الدعوة الى التوسع والفتح

ومن هنا نشأت فكرة السيطرة العالمية ، وهي السيطرة التي أعدت لها أدوات مسمومة من التغلغل والتفتيت الداخلي ، ثم الحرب . فكان ذلك نوعاً جديداً من الاستعمار يلجأ الى القوة في صراحة ، وينقض المعاهدات الدولية ، في غير تحرج

وقد ساعد على تعزيز هذه النزعة ، ما عمدت اليه الفئات الحاكمة بهذا الاسلوب ، من سيطرة محكمة دقيقة على وسائل نشر المعرفة ، أيّا كانت تلك الوسائل ، مثل الرقابة على الصحافة ، واحتكار محطات الاذاعة ، وحظر الاجتماعات العامة ، وتوجيه التربية وجهة خاصة ، وفرض مبادىء معينة حتى في العلوم الطبيعية والرياضية ، فغدا الجمهور من الشعب ، وقد سُلب وسائل التعوز بالحقائق التي يقوم عليها الحكم السليم سهل الانقياد للدعاية المنظمة هذا التنظيم كأنه صلصال ليّن في يد الخزّاف

فالنزعة القومية التي مضت الى هذا الحد من التطرف غدت عاملاً فعالاً في نشوب الحرب العالمية الثانية

الرابع — العوامل الاقتصادية والاجتماعية

على ان النزعة الاستعمارية لم تتجلَّ في أشد مظاهرها كمثل تجليها في حلبة المصالح الاقتصادية ذلك بأن هذه المصالح، الاقتصادية، لا تنفصم في الدولة الحديثة عن المصالح السياسية، وهي في الوقت نفسه القوة المحركة على الغالب من وراء العمل السياسي، فتشمل مسائل الطلبات اللازمة للصناعة والانتاج والنقل وبيع المنتجات في الاسواق الداخلية والخارجية، والاعمال المالية التي تصحب الصناعة والتجارة بوجهٍ عام

ونمو الصناعة الآلية في القرن التاسع عشر واتساع نطاقها اتساعاً عظيماً في القرن العشرين حملا الدول الصناعية الكبيرة، على السعي الى الفوز بموارد الخامات لمصانعها، والاسواق لمنتجاتها الصناعية. فأسفر ذلك عن منافسة لا رحمة فيها ولا هوادة، بين هذه الدول للاستئثار بالسيطرة على هذه الموارد والاسواق لكي تضمن لنفسها مقاماً مميزاً تستند اليه في حلبة السياسة. ومن هنا غدا الاستغلال الاقتصادي له ناحيتان، سياسية وحربية، فغدت نزعة الاستعمار السياسي، ونزعة الاستعمار الاقتصادي، وجهين لغرض واحد، وغدت مصالح القوم في البلدان المستغلة في المرتبة التي تلي مرتبة مصالح الدولة المستعمِرة او المستغلة. ورغبةً في تحقيق هذه المزايا، انشأت الحكومة تؤيد أفرادها، في حلبة هذه المنافسة، حتى ولو كانت أساليبهم في بعض النواحي مناقضة لقواعد الانصاف، فأصبح النزاع الاقتصادي بين أفراد دول شتى نزاعاً بين حكومات تلك الدول. وصُبغ تنافس الشركات بصبغة سياسية، فعزَّز كلَّ هذا الشعور بأن مصالح دولة ما مناقضة مناقضة أصيلة، لمصالح دولة أخرى

وقد سايرت المثالاة في النزعة القومية السياسية مثالاة في النزعة القومية الاقتصادية وعزَّز هذه المثالاة إصابةُ العالمَ بالأزمة الاقتصادية العالمية ابتداءً من سنة ١٩٢٩ فشرعت دول كثيرة، تعتقد أن نهوضها من الكبوة الاقتصادية، عمل يخصُّها هي دون غيرها من سائر الدول، وأنها تستطيع أن تنهض بمعزلٍ عن نهوض سائر العالم؛ فبنيت التجارة العالمية بقيود مختلفة أرهقتها وعاقتها عن النهوض. فالحماية والحواجز الجركية أول هذه القيود ثم أُضيف اليها نظام الرخص في بعض البلدان لتقييد الاستيراد، تشجيعاً للصناعة المحلية، وضنّاً بالكبير الاجنبي. ثم تلا ذلك نظام الحصص، وفرض قيود ثقيلة على التبادل النقدي، كأن في احدى هذه الوسائل أو جميعها سحراً يعيد الاقبال والرخاء. أي إن الاكتفاء أصبح القاعدة

وهنا دخل الميدان فريق من الزعماء ، حاول ان يتغلب على مظاهر الأزمة ، بتجييش الجيوش ، وتجنيد العمال ، للعمل في الصناعات الحربية ، وبالدعوة الى الفتح ، للسيطرة على بلادٍ ، تكفي مواردها لتفريج الأزمة . على أن انشاء الأداة الحربية ، زاد الطلب من المواد الخام ، ومن موارد العمل ، فكانت النتيجة أن صنعت حلقة مفرغة ، يسوّغ فيها التأهب الحربي بضرورة الحصول على مواد الصناعة ، وتشتدّ فيها الحاجة الى خامات الصناعة لاتساع نطاق التأهب الحربيّ . وفي هذه الحالة ، أصبحت النزعة القومية السياسية المغالى فيها ، والنزعة القومية الاقتصادية المغالى فيها ، وجهين لسياسةٍ واحدة ، فسهل على بعض الحكومات أن تُثبّت في عقول أبنائها معنى « الحرمان » من خيرات الدنيا ، فبلغت بذلك النزعة القومية في الحالين ، درجة الغليان والتفجّر

وقد حاول ممثلو الأمم في جنيف أن يصلوا الى اتفاق ما على نزع السلاح ، ولكنهم لم يعنوا إلاّ عناية طارئة حينئذٍ ، بما يصحّ أن يسمى « نزع السلاح الاقتصادي » وما كان يحتمل أن يقوم السلام على أساسٍ وطيد ، ولو رضيت الأمم بخفض سلاحها الحربي ، ما دامت الحرب الاقتصادية قائمة

وليس هناك من ينكر ، أن الأمم لم تكد تسير على الطريق المفضي الى العدل الاجتماعي . فسنوى العيش ، وضمان أسباب الرزق ، والتحرّر من القاقة والعوز ، لم تبلغ بين الطبقات العاملة في معظم بلدان العالم مبلغاً يتكافأ والتقدّم الصناعي . فأثر ذلك في سياسة الدول نفسها . وقد يسهل أن نفهم تأثير جهاد العمال في سبيل العدل الاجتماعي ، في السياسة الداخلية في دولةٍ ما . فاذا كانت دولة بلغت دور الرشد السياسي ، كان الجهاد في نطاق الدستور ، وبغير زلزلة كيان الدولة السياسي ، واذا كانت غير ذلك ، نشبت فيها حربٌ أهلية أو ما هو في حكم الحرب الأهلية . ولكنّ النضال في سبيل العدل الاجتماعي ، قد يؤثر كذلك في سياسة الدولة الخارجية ، إذ قد يقود حكومتها ، في طريق المغامرات السياسية الخارجية وربما يقودها الى الحرب ، لتصرف نظر الشعب عن متاعبه الداخلية . وقد شهد العالم في العهد الحديث ، حكومات قومية متطرفة ، استطاعت ان تستغلّ الضعف القومي المعنوي الناشيء عن الاضطراب الاقتصادي والاجتماعي ، وكثرة المتعطلين عن العمل ، لانشاء حكومات دكتاتورية ، والغاء منشآت الحكم الحر ، ثم هيجت الشعب باقناعه ، عن طريق الدعاية ، بأنهُ محروم حقوقهُ في الحياة وأسباب العيش الرغي ، ثم ساقته الى الحرب وهو يعتقد بأنهُ يحارب في سبيل حقٍّ له ، نُزع منهُ ، وإذن فليحارب ضد دول وشعوب نزعت منهُ هذا الحق